

**منهج ابن عاشور في الحمل على خلاف الظاهر
من خلال تفسيره التحرير والتنوير
- دراسة نظرية تطبيقية -**

د/ منال محمود أحمد صالح الوكيل

الأستاذ المساعد في التخصص العام (الدين وعلوم الأديان)
والتخصص الدقيق (القران وعلومه) بقسم الدراسات الإسلامية بكلية
الشريعة والقانون بجامعة تبوك - المملكة العربية السعودية -

من ١٣١ إلى ١٦٦



**Ibn Āshūr Approach In Interpreting Contrary To
What Appears Through His Quranic Exegesis
Book“Al-Tahrir Wa Al-Tanwir”(Interpretation
Of Verification And Enlightenment)-A Study Of
An Applied Theory-**

Preparation

**Dr.. Manal Mahmoud Ahmed Saleh Al-Wakeel
Assistant Professor in the general specialty
(religion and religious sciences) and the specific
specialty (the Qur'an and its sciences) in the
Department of Islamic Studies, College of Sharia
and Law, University of
Tabuk - Kingdom of Saudi Arabia -**



منهج ابن عاشور في الحمل على خلاف الظاهر من خلال تفسيره التحرير والتنوير
- دراسة نظرية تطبيقية -

منال محمود أحمد الوكيل

قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة تبوك، المملكة العربية
السعودية.

البريد الإلكتروني: m_alwakeel@ut.edu.sa

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة منهج ابن عاشور في خروجه عن الظاهر،
ومعرفة بعض الصوارف التي اعتبرها ابن عاشور في الخروج عن ظاهر
اللفظ.

وقد بنيت البحث على مقدمة وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة. وخرجت بعدد من
النتائج، من أهمها:

مكاتب ابن عاشور العلمية، وتقدمه وبراعته في شتى العلوم والفنون، فهو
مفسر ونحوي، وفقه. ويجب الحمل على الظاهر؛ ولا يجوز العدول عنه إلا
بدليل أقوى منه. وأن الإمام ابن عاشور قد يصرف دلالة الآية عن ظاهرها
لدليل أقوى. وتأثر ابن عاشور بعقيدته، فخرج في كثير من آيات الأسماء
والصفات عن ظاهرها.

وجاء أهم التوصيات: تطبيق مثل هذه الدراسة على كتب التفسير لبيان
مدى التزام المفسرين بهذه القاعدة. والاهتمام بتتبع المواضع التي خرج
فيها ابن عاشور عن الظاهر لمسوغ غير معتبر " التأويل".

الكلمات المفتاحية: منهج؛ ابن عاشور؛ خلاف الظاهر؛ تفسير؛ التحرير
والتنوير.

Ibn Āshūr Approach In Interpreting Contrary To What Appears Through His Quranic Exegesis Book“Al-Tahrir Wa Al-Tanwir”(Interpretation Of Verification And Enlightenment)-A Study Of An Applied Theory-

Manal Mahmood Ahmad Al-Wakeel

Department Of Islamic Studies, Faculty Of Shariah And Law, University Of Tabuk, Saudi Arabia.

Email: m_alwakeel@ut.edu.sa

Abstract:

This research aims to study the method of Ibn Āshūr in interpreting contrary to what appears, in addition to knowing some words which Ibn Āshūr considers that they turn away from the apparent meaning of the word.

The research was built on an introduction and introduction, two sections, and a conclusion. It produced a number of results, the most important of which are: Ibn Ashour's academic standing, his progress and his prowess in various sciences and arts, he is an interpreter, grammarian, and jurist. It must be taken on the surface; It is not permissible to deviate from it except with stronger evidence than it. Imam Ibn Ashour may divert the meaning of the verse from its apparent meaning due to stronger evidence. Ibn Ashour was influenced by his belief, and in many verses about names and attributes he departed from their apparent meaning. The most important recommendations were: applying such a study to the books of interpretation to show the extent of the commentators' commitment to this rule. Paying attention to tracking the places in which Ibn Ashour departed from what is apparent for an unreasonable justification, "interpretation."

Keywords: Ibn Ashour's Approach; Contrary To What Appears; Explanation; Al-Tahrir Wa Al-Tanwir.

مقدمة:

انبرى كثير من علماء الإسلام في شتى الأقطار لدراسة كتاب الله العزيز فقاموا على تفسيره، واستخرجوا درره، وأبانوا ما ظهر لهم منه، واهتموا بما يتعلق بتفسيره من قواعد تصون الفهم عن الزلل في كتاب الله، وتردّ تفاسير أصحاب الأهواء، ومن أهم القواعد التي اعتمد عليها المفسرون قبولاً أو رداً للأقوال في التفسير: قاعدة الحمل على الظاهر.

ولقد تفاوتت عناية المفسرين بهذه القاعدة، من حيث الإشارة إليها أو التأصيل لها، وكان الإمام ابن عاشور من عني بها في تفسيره (التحرير والتنوير)، ومع عنايته بهذه القاعدة وتطبيقاتها في تفسيره، إلا أنه خرج عن الظاهر في بعض المواضع، ولا شك أن خروجه عن الظاهر في أكثر هذه المواضع كان لدليل معتبر، لذا أثرت أن يكون بحثي: (منهج ابن عاشور في الحمل على خلاف الظاهر من خلال تفسيره التحرير والتنوير).
سائلة الله العون والسداد.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- قيمة هذا الموضوع التفسيرية؛ إذ هو متعلق باستخراج الثمرة العلمية والعملية من ظاهر النص القرآني، والتي تساعد في فهم النصوص ومعرفة دلالاتها.

٢- أن ابن عاشور من أكثر المفسرين إعمالاً لقاعدة الحمل على الظاهر، ومع ذلك خرج عنها في بعض المواضع.
أهداف البحث:

١- بيان مفهوم قاعدة الحمل على الظاهر وقيمتها العلمية في التفسير.
٢- استخراج ضوابط الخروج عن الظاهر، وأسباب صرف الكلام عن ظاهره عند ابن عاشور.

٣- إظهار قيمة عظيمة من أعظم قيم التفسير، وهي التفسير بالظاهر، وما له

من أثر في إصابة القول الحق.

منهج البحث:

اتبعت في إعداد هذا البحث منهجين أساسيين هما:

- المنهج الاستقرائي من خلال الجمع والوصف والترتيب، وتتبع مسائل الخروج عن الظاهر عند الإمام ابن عاشور.
- المنهج الاستنباطي التحليلي في المقارنة، والمناقشة، والتعليل للوصول إلى النتائج.

الدراسات السابقة:

لا توجد -في حدود علمي- رسالة علمية تخصصت في موضوع (منهج ابن عاشور في الحمل على خلاف الظاهر من خلال تفسيره التحرير والتنوير).

غير أن هناك دراسات عنيت بالصوارف عن الظاهر ومنها:

١- الصوارف المعتبرة عن الظاهر وأثرها في التفسير، هيفاء العتيبي، بحث منشور في مجلة قطاع أصول الدين، جامعة الأزهر، القاهرة ٢٠١٩م.

٢- الصوارف المعتبرة في الخروج عن الظاهر عند أبي حيان الأندلسي في تفسيره البحر المحيط، صباح الحارثي، بحث منشور في مجلة قطاع أصول الدين، جامعة الأزهر، القاهرة ٢٠٢٠م.

وهناك دراسات عنيت بقاعدة الحمل على الظاهر بشكل نظري أو بشكل تطبيقي أو بكليهما- على تفاسير أهل العلم منها:

١- الحمل على الظاهر -دراسة تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير الطبري-، للدكتورة ابتسام بنت بدر الجابري، بحث محكم -دراسة تطبيقية على تفسير ابن جرير الطبري-، جامعة أم القرى، عام ١٤٣١هـ.

٢- الحمل على الظاهر عند الإمام الشوكاني في تفسيره فتح القدير -دراسة تطبيقية-، للباحثة: عزيزة بنت مقعد العتيبي، رسالة ماجستير،

جامعة الملك سعود، ٥١٤٣٥.

٤- الحمل على الظاهر وأثره في التفسير -دراسة نظرية تطبيقية-،
للباحثة: هيفاء بنت مقعد العتيبي، رسالة ماجستير، جامعة القصيم، عام
٥١٤٣٧.

خُطَّةُ البَحْثِ:

جعلت البحث في مقدِّمةٍ وتمهيدٍ، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس، كما يلي:

المقدِّمة: وتشتمل على:

الافتتاحية، وأهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره، وأهداف البحث، والمنهج المتبع فيه، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: ويحتوي على:

أولاً: ترجمة موجزة للإمام ابن عاشور.

ثانياً: التعريف بإيجاز بتفسيره " التحرير والتنوير".

ثالثاً: التعريف بقاعدة (الحمل على الظاهر).

المبحث الأول: خروج ابن عاشور عن الظاهر لمسوغ معتبر.

المبحث الثاني: خروج ابن عاشور عن الظاهر بلا مسوغ معتبر.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في هذا البحث.

الفهارس العلمية.

هذا، وأسأل الله تعالى أن يوفّقني إلى كلّ خير، ويأخذ بيدي إلى سبيل

الهدى، ويعصمني من الزلل، إنه نعم المولى ونعم النصير.

وصلّى الله على نبيّنا محمدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين

التمهيد

أولاً: ترجمة موجزة للإمام ابن عاشور.

اسمه ونسبه ومولده:

هو محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن محمد الشاذلي بن عبد القادر محمد بن عاشور الشريف الأندلسي ثم التونسي. ولد في ضاحية المرسى بتونس في ١٢٩٦هـ. (١)

حياته العلمية ومؤلفاته:

ينتمي الطاهر بن عاشور إلى سلالة علمية عريقة ترجع أصولها إلى بلاد الأندلس. وكعادة العلماء الأوائل بدأ بحفظ القرآن عندما بلغ السادسة، فحفظ القرآن وبعض المتون العلمية، ثم أخذ يتعلم الفنون الأخرى، فتعلم النحو، ودرس البلاغة، والمنطق، والعقائد، ودرس الفقه وأصوله، والحديث، كل هذا عن طريق الكتاتيب والجوامع، حتى انخرط في جامع الزيتونة وتخرج منه، فدرس علوم الزيتونة ونبغ فيها، ساعده في ذلك ذكاؤه، والبيئة العلمية التي نشأ فيها، وشيوخ الجامع المتميزين علمياً وفكرياً. (٢)

أما عن مصنفاته فمن أشهرها: (مقاصد الشريعة الإسلامية)، و(أصول النظام الاجتماعي في الإسلام)، و(التحرير والتنوير) في تفسير القرآن، و(الوقف وآثاره في الإسلام)، و(التوضيح والتصحيح في أصل الفقه). (٣)

وفاته:

بعد حياة علمية زاخرة بالعلم والتعليم جاوزت التسعين عاماً توفي الشيخ ابن

(١) الأعلام للزركلي (١٧٤/٦)، شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، بلقاسم الغالي (ص ٣٥).

(٢) شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور، الخوجه (ص ١٥٤)، شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، بلقاسم الغالي (ص ٣٧).

(٣) المرجع السابق (ص ٦٨)، الأعلام للزركلي (١٧٤/٦).

عاشور في تونس سنة ٥١٣٩٣هـ. (١)

ثانياً: التعريف بإيجاز بتفسيره " التحرير والتنوير".

يعد كتاب التحرير والتنوير من أشهر كتب التفاسير نفعاً، وأجلها قدراً حيث جمع فيه أقوال المتقدمين، وصفوة آراء العلماء المحققين.

وقد قدم له المؤلف بتمهيد واف ذكر فيه مراده من هذا التفسير حيث قال: " فجعلت حقاً عليّ أن أبادي في تفسير القرآن نكتاً لم أر من سبقني إليها، وأن أقف موقف الحكم بين طوائف المفسرين تارة لها وآونة عليها". (٢)

واستغرق الشيخ - رحمه الله - تسعاً وثلاثين سنة وستة أشهر من سنوات عمره في تأليفه، فخرج هذا الكتاب الذي يعد في الجملة تفسيراً بلاغياً بيانياً نُغويّاً، وسماه: " تحرير المعنى السديد وتنوير العقل المجيد من تفسير الكتاب المجيد"، واختصر هذا الاسم فسماه بـ (التحرير والتنوير من التفسير). (٣)

وقد بيّن في مقدمة تفسيره منهجه، والذي ينضح من خلال النقاط الآتية:

- بدأ تفسيره بمقدمات عشر؛ لتكون - كما قال - عوناً للباحث في

التفسير

- حرص على بيان وجوه الإعجاز، ونكت البلاغة العربية، وأساليب الاستعمال.

- اعتنى ببيان تناسب اتصال الآي بعضها ببعض.

- بيّن أغراض جميع السور قبل أن يشرع في تفسيرها.

- اهتم بتحليل الألفاظ، وتبيين معاني المفردات بضبطها وتحققها.

(١) معجم المفسرين، عادل نويهض (٢٤٥/١)، الأعلام للزركلي (١٧٤/٦).

(٢) التحرير والتنوير (٧/١).

(٣) المرجع السابق (٦٣٦/٣٠).

- حرص على استلهاهم العبر من القرآن. (١)

ثالثاً: التعريف بقاعدة (الحمل على الظاهر).

صورة القاعدة:

"لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا لدليل يجب الرجوع إليه". (٢)
 هذه قاعدة عظيمة لفهم نصوص الوحي، حيث دل عليها استقراء نصوص الكتاب والسنة، وجرى العمل بها الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.
 فإذا اختلف المفسرون في تفسير آية من كتاب الله فالأصل في نصوص القرآن أن تحمل على ظواهرها، وتفسر على حسب ما يقتضيه ظاهر اللفظ، دون تعرض لها بتحريف أو تعطيل ونحوهما، ولا يجوز أن يعدل بألفاظ الوحي عن ظاهرها إلا بدليل واضح يجب الرجوع إليه. كما ينبغي أن يعتد أن ظاهرها مطابق لمراد المتكلم بها، ولا سيما ما يتعلق منها بأصول الدين، إذ لا مجال للرأي فيها. (٣)

بيان ألفاظ القاعدة:

الظاهر:

الظاهر في اللغة: خلاف الباطن (٤)، قال ابن فارس: "الظاء والهاء والراء أصل صحيح واحد يدل على قوة وبروز". (٥)

(١) المرجع السابق (١٠/١).

(٢) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين الحربي (١/١٣٧).

(٣) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي (٣٥/٥)، أضواء البيان، الشنقيطي

(٢٢٦/٧)، قواعد الترجيح عند المفسرين (١/١٣٧).

(٤) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (٤/٥٢٣).

(٥) مقاييس اللغة، ابن فارس (٣/٤٧١).

وظهر الشّيء ظهوراً تبين وبرز، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يُدِينُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]، وظهر على الأمر اطلع، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ﴾ [الكهف: ٢٠].

والظاهر: هو ما انكشف واتضح معناه للسامع من غير تأمل وتفكر؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥] وضده الخفي: وهو الذي لا يظهر المراد منه إلا بالطلب^(١).

والظاهر عند الأصوليين^(٢):

ما دلّ بنفسه على معنى راجح مع احتمال غيره^(٣)، وأما في اصطلاح غيرهم فهو الظاهر بمعناه اللغوي^(٤).

ومن المهم معرفة المراد بـ "الظاهر" في هذه القاعدة:

ليس المراد بالظاهر هنا: الظاهر عند الأصوليين، بل المراد بالظاهر هنا: (مدلول النصوص المفهوم بمقتضى الخطاب العربي، وهذا المدلول هو مراد المتكلم)^(٥)، فظاهر النصوص هو ما يتبادر منها إلى الذهن من المعاني وأنه ليس لها معنى باطن يخالف ظاهرها، وهو يختلف بحسب السياق، وما

(١) ينظر: الكليات، الكفوي (ص ٥٩٤).

(٢) وهو التعريف المشهور عند الأصوليين.

(٣) ينظر: الأصول من علم الأصول، العثيمين (١/٤٩)، روضة الناظر، ابن قدامة (١/٥٠٨).

(٤) كعلماء العقيدة كما في كلام ابن تيمية، وابن عثيمين، فظاهر النص عندهم هو: ما يتبادر منها إلى الذهن من المعاني وهو يختلف بحسب السياق، وما يضاف إليه من الكلام. ينظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ابن تيمية (٦/٣٥٦)، القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، العثيمين (ص ٣٦).

(٥) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين (١/١٣٨)، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، الاعتقاد، عثمان علي حسن (ص ٣٩٨).

يُضَافُ إِلَيْهِ الْكَلَامُ. فَالْكَلِمَةُ الْوَاحِدَةُ يَكُونُ لَهَا مَعْنَى فِي السِّيَاقِ، وَآخِرُ فِي سِيَاقٍ آخَرَ، وَتَرْكِيبُ الْكَلَامِ يَفِيدُ مَعْنَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَعْنَى عَلَى وَجْهِ آخَرَ. (١)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ: " فَإِنَّ ظَاهِرَ الْكَلَامِ هُوَ مَا يَسْبِقُ إِلَى الْعَقْلِ السَّلِيمِ مِنْهُ لِمَنْ يَفْهَمُ بِتِلْكَ اللُّغَةِ ثُمَّ قَدْ يَكُونُ ظُهُورُهُ بِمَجْرَدِ الْوَضْعِ وَقَدْ يَكُونُ بِسِيَاقِ الْكَلَامِ". (٢)

والمُرادُ بـ " إِنْ لَدَلِيلٍ يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ".

الدَّلِيلُ فِي اللُّغَةِ: مَا يَسْتَدَلُّ بِهِ، وَالدَّلِيلُ: هُوَ الْمُرْشِدُ إِلَى الْمَطْلُوبِ، وَيُرَادُ بِهِ الدَّلَالُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٥]. (٣)

وَاصْطِلَاحًا: "مَا يُمْكِنُ التَّوَصُّلُ بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبٍ خَبْرِي". (٤)

قَالَ الطَّبْرِيُّ: " وَإِذَا تَنَوَّزَعَ فِي تَأْوِيلِ الْكَلَامِ، كَانَ أَوْلَى مَعَانِيهِ بِهِ أَغْلَبُهُ عَلَى الظَّاهِرِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَقْلِ أَوْ الْخَبْرِ دَلِيلًا وَاضِحًا عَلَى أَنَّهُ مَعْنِيٌّ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ". (٥)

أَمَّا الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ الظَّاهِرُ، هُوَ الَّذِي يَعْلَمُ بِهِ كُلُّ الْمُرَادِ، وَأَنَّ الظَّاهِرَ غَيْرَ مُرَادٍ، وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢] يَعْلَمُ الْمُسْتَمِعُ أَنَّ الْخَالِقَ لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْعَمُومِ.

وَأَمَّا الْأَدَلَّةُ السَّمْعِيَّةُ فَهِيَ الدَّلَالَاتُ فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ الَّتِي تَصْرَفُ بَعْضُ الظُّوَاهِرِ، فَإِذَا وَجَدَ الدَّلِيلَ جَازَ صَرْفَ اللَّفْظِ عَنِ ظَاهِرِهِ. (٦)

(١) يَنْظُرُ: الْقَوَاعِدُ الْمُتَلَى (ص ٣٦)، الْحَمَلُ عَلَى الظَّاهِرِ وَأَثَرُهُ فِي التَّفْسِيرِ، هَيْفَاءُ الْعَنْبِييِّ (ص ٦٠).

(٢) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٦/٢١٤).

(٣) يَنْظُرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (١١/٢٤٨)، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ (١/٢٩٤).

(٤) الْإِحْكَامُ فِي أَصُولِ الْأَحْكَامِ، الْأَمْدِيُّ (١/٩)، أَصُولُ الْفِقْهِ، ابْنُ مَفْلُحٍ (١/١٩).

(٥) جَامِعُ الْبَيَانِ، الطَّبْرِيُّ (١٢/٢٣٧).

(٦) يَنْظُرُ: مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٦/٣٦١).

المبحث الأول: خروج ابن عاشور عن الظاهر لمسوغ معتبر.

الأصل حمل الكلام على المعنى الظاهر - كما سبق - وإجراء الكلام على ظاهره لا يحتاج إلى دليل، وأما الذي يحتاج إلى دليل فهو صرف اللفظ عن ظاهره، ولا بد من توفر شروط^(١) حتى يصح صرف اللفظ عن ظاهره، فلا يجوز العدول عن الظاهر إلا بدليل أقوى منه يدل على صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى الاحتمال المرجوح، وهذا ما يسمّى بالتأويل.^(٢)

ومع التزام ابن عاشور بقاعدة الحمل على الظاهر إلا أنه خرج في بعض المواضع عن ظاهر اللفظ، ولا شك أن عدوله كان -في الغالب- موافقاً للضوابط المعتمدة في الخروج عنه، لذا نجده يخرج عن الظاهر إلى التأويل متى تعذر الحمل على الظاهر وقام الدليل الصارف، وفيما يلي عرض بعض الأمثلة:

١- قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢].

قال ابن عاشور: " وظاهر الآية الأمر بدفع المال لليتيم، ولا يجوز في حكم الشرع أن يدفع المال له ما دام مطلقاً عليه اسم اليتيم، إذ اليتيم خاص بمن لم يبلغ، وهو حينئذ غير صالح للتصرف في ماله، فتعين تأويل الآية إما بتأويل لفظ الإيتاء أو بتأويل اليتيم."^(٣)

الدراسة والموازنة:

(١) ينظر: أصول الفقه لابن مفلح (٣/١٠٤٤).

(٢) ينظر: الشرح الكبير، المنياوي (ص٣٢٨)، مجموع الفتاوى بتصرف (٦/٣٦١).

(٣) التحرير والتنوير (٤/٢١٩).

ذكر ابن عاشور في تفسير الآية أن ظاهر الآية الأمر بدفع المال لليتيم، وأن ذلك لا يجوز في حكم الشرع أن يُدفع المال له ما دام مطلقاً عليه اسم اليتيم، وصرح بأنه لا بد من تأويل الآية:

- إما بتأويل ﴿وَأَتُوا﴾ بغير معنى ادفعوا، وذلك بما نقل عن جابر بن زيد أنه قال: نزلت هذه الآية في الذين لا يورثون الصغار مع وجود الكبار في الجاهلية، فيكون ﴿وَأَتُوا﴾ بمعنى عينوا لهم حقوقهم.
- أو تأويل الإبتاء بلازمه، وهو الحفظ الذي يترتب عليه الإبتاء.

وعلى هذين الوجهين فالمراد هنا: الأمر بحفظ حقوق اليتامى من الإضاعة، لا تسليم المال إليهم وهو الظاهر من الآية إذ سيجيء في قوله: ﴿وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٦] تأويل (اليتامى) بالذين جاوزوا حد اليتيم، ويبقى الإبتاء بمعنى الدفع، ويكون التعبير عنهم باليتامى؛ للإشارة إلى وجوب دفع أموالهم إليهم في فور خروجهم من حد اليتيم، أو يبقى على حاله ويكون هذا الإطلاق مقيداً بقوله الآتي: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦].^(١)

والذي عليه أكثر المفسرين هو الخروج عن ظاهر الآية الكريمة، وأكثرهم على أن إطلاق اسم اليتيم؛ اعتباراً بما كانوا عليه:

قال الطبري: "يعني بذلك تعالى ذكره أوصياء اليتامى، يقول لهم: وأعطوا يا معشر أوصياء اليتامى أموالهم إذا هم بلغوا الحلم، وأونس منهم الرشد".^(٢)
وقال ابن عطية: "وسماهم يتامى وهم قد بلغوا، استصحاباً للحالة الأولى التي قد ثبتت لهم من اليتيم".^(٣)

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٢١٩/٤).

(٢) جامع البيان (٥٢٤/٧).

(٣) المحرر الوجيز (٥/٢).

وقال القرطبي: " وأراد باليتامى الذين كانوا أيتاما، كقوله: ﴿وَأَلْفِي السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٠] ولا سحر مع السجود، فكذلك لا يتم مع البلوغ".^(١)

ويرى أبو حيان أن ظاهر اللفظ يقتضي إعطاء اليتيم أموالهم؛ وبما أن اليتيم لا يُعطى ماله حتى يبلغ الرشد، فلا بد من مجاز. فقال: "وظاهره الأمر بإعطاء اليتامى أموالهم. واليتم في بني آدم: فقد الأب، وهو جمع يشمل الذكور والإناث. وينقطع هذا الاسم شرعا بالبلوغ، فلا بد من مجاز، إما في اليتامى لإطلاقه على البالغين اعتبارا وتسمية بما كانوا عليه شرعا قبل البلوغ من اسم اليتم، فيكون الأولياء قد أمروا بأن لا تؤخر الأموال عن حد البلوغ، ولا يمتلوا إن أونس منهم الرشد. وإما أن يكون المجاز في أوتوا، ويكون معنى إيتاؤهم الأموال: الإنفاق عليهم منها شيئا فشيئا، وألا يطمع فيها الأولياء والأوصياء، ويكفوا عنها أيديهم الخاطئة. وعلى كلا المعنيين الخطاب لمن له وضع اليد على مال اليتيم شرعا".^(٢)

النتيجة:

لا شك أن ما ذهب إليه ابن عاشور من الخروج عن ظاهر الآية يوافق ما قرره الشرع من أن مال اليتيم لا يُدفع إليه حتى يونس منه الرشد، وهو ما ذكره المفسرون، وتأولوا الآية بمقتضاه.

١- قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٣٢]

(١) الجامع لأحكام القرآن (٨/٥).

(٢) البحر المحيط في التفسير (٥٠١/٣).

قال ابن عاشور: " ومعنى ومن أحيائها من استنقذها من الموت، لظهور أن الإحياء بعد الموت ليس من مقدور الناس".^(١)
 خرج ابن عاشور عن ظاهر اللفظ وحقيقته، ففسر الإحياء هنا بالإنقاذ من الموت؛ لأن الإحياء بعد الموت ليس من مقدور الناس.
 الدراسة والموازنة:

ما ذهب إليه ابن عاشور من القول بالمجاز هو ما عليه عامة المفسرين - على اختلاف في معنى الإحياء.

قال الزمخشري: " ومن استنقذها من بعض أسباب الهلكة قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك".^(٢)

وصرح ابن عطية بأنه تجوز، فقال: "فيه تجوز لأنها عبارة عن الترك والإنقاذ وإلا فالإحياء حقيقة الذي هو الاختراع إنما هو لله تعالى".^(٣)
 وقال البيضاوي: "أي ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو أو منع عن القتل، أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة".^(٤)

قال ابن كثير: "أي: حرم قتلها واعتقد ذلك، فقد سلم الناس كلهم منه بهذا الاعتبار".^(٥)

النتيجة:

ما ذهب إليه ابن عاشور من أن الإحياء ليس على ظاهره، هو قول عامة المفسرين، حيث تعذر حمل اللفظ على حقيقته؛ لأن الإحياء بعد الموت ليس من مقدور الناس.

(١) التحرير والتنوير (١٧٩/٦)

(٢) الكشاف (٦٢٧/١).

(٣) المحرر الوجيز (١٨٣/٢).

(٤) أنوار التنزيل (١٢٤/٢).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٩٢/٣).

قال أبو حيان: " والإحياء هنا مجاز، لأن الإحياء حقيقة هو الله تعالى، وإنما

المعنى: ومن استسقاها ولم يتلفها".^(١)

١- قال تعالى: ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكًا وَأَتَتْ

كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سَكِينًا وَقَالَتْ أُخْرَجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ

وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿يوسف: ٣١﴾

قال ابن عاشور: "وتقطيع أيديهن كان من الذهول، أي أجرين السكاكين على

أيديهن يحسبن أنهن يقطعن الفواكه. وأريد بالقطع الجرح، أطلق عليه القطع

مجازا للمبالغة في شدته حتى كأنه قطع قطعة من لحم اليد".^(٢)

الدراسة والموازنة:

واختلف المفسرون في المسألة على قولين:

القول الأول: أي: حَزَزْنَ وخذشْنَ أيديهن بالسكين، ولم يشعرنَ بذلك، وهو ما

ذهب إليه أكثر المفسرين؛ منهم: الزَّجَّاجُ^(٣)، والثعلبي^(٤)، والسمعاني^(٥)،

والبغوي^(٦)، وابن عطية^(٧)، وأبو حيان^(٨)، وابن كثير^(٩)، والشوكاني^(١٠).

(١) البحر المحيط في التفسير (٢٣٨/٤).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦٣/١٢).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٠٦/٣).

(٤) ينظر: الكشف والبيان (٢١٨/٥).

(٥) ينظر: تفسير القرآن للسمعاني (٢٧/٣).

(٦) ينظر: معالم التنزيل (٢٣٨/٤).

(٧) ينظر: المحرر الوجيز (٢٣٩/٣).

(٨) ينظر: البحر المحيط في التفسير (٢٦٩/٦).

(٩) ينظر: تفسير القرآن العظيم (٢٨٥/٤).

(١٠) ينظر: فتح القدير للشوكاني (٢٧/٣).

قال الزَّجَّاجُ: "أردن أن يقطَّعَ الطعامَ الذي في أيديهنَّ، فدُهِّشْنَ لما رأينه، فخدشْنَ أيديهنَّ، ولم يقطَّعَنَّ الأيديَ حتى تَبَيَّنَ منهن. وهذا مستعمل في الكلام"^(١).

وذكر ابن عطية أن حمل الآية على ظاهرها ضعيف، ودلل له بقوله: "فظاهر هذا أنه بانت الأيدي، وذلك ضعيف من معناه، وذلك أن قطع العظم لا يكون إلا بشدة، ومحال أن يسهو أحد عنها"^(٢).

وقال ابن كثير: "والمراد: أنهن حزننَ أيديهنَّ بها"^(٣).

فألقطع هنا على المعنى المجازي من باب المبالغة، وقد أشار ابن عاشور إلى مثل هذا القيد في استعمال القطع بمعنى الجرح، فقال: وأريد بالقطع الجرح، أطلق عليه القطع مجازاً للمبالغة في شدته حتى كأنه قطع قطعة من لحم اليد"^(٤).

وهذا معروف في اللغة أن يقال إذا خدش الإنسان يد صاحبه: قد قطع يده. قاله الزَّجَّاجُ.^(٥)

القول الثاني: المعنى: فَطَّعَنَّ أيديهنَّ حتى ألقينها، ورجحه الطبري بعد أن جوَّز القول الأول، واستند على ظاهر التنزيل.^(٦)

قال الطبري: "والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله أخبر عنهن

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٠٦/٣).

(٢) المحرر الوجيز (٢٣٩/٣).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢٨٥/٤).

(٤) التحرير والتنوير (٢٦٣/١٢).

(٥) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (١٠٦/٣).

(٦) ينظر: جامع البيان (٧٩/١٦).

أنهن قطعن أيديهن وهن لا يشعرن لإعظام يوسف، وجائز أن يكون ذلك قطعاً
بإبانة، وجائز أن يكون كان قطع حزّ وخذش، ولا قول في ذلك أصوب من
التسليم لظاهر التنزيل" ^(١) .
النتيجة:

ما ذهب إليه ابن عاشور من العدول عن ظاهر اللفظ في قوله بقوله: ﴿
وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ يمكن أن يعضده ما يلي:
(١) أنه قول أكثر المفسرين.

(٢) أن هذا الاستعمال معروف في اللغة، كما يمكن تقديم المجاز على الحقيقة
إذا وُجِدَت القرينة ^(٢)، وهنا صُرف اللفظ عن ظاهره بدلالة العقل؛ لأن قطع
العظم لا يكون إلا بشدة، ومحال أن يسهو أحد عنها، والقطع على المفصل لا
يتهيأ إلا بتلطف لا بد أن يُقصد.

وبناء عليه، فإن ما ذهب إليه ابن عاشور من أن الصحيح هو خلاف
ظاهر الآية: هو القول الراجح الذي عليه الأكثرون. والله أعلم.

(١) المرجع السابق نفسه.

(٢) ينظر: المرجع السابق (٣٩٧/٢).

المبحث الثاني: خروج ابن عاشور عن الظاهر بلا مسوغٍ معتبر.

(١) قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥]

قال ابن عاشور: "وجه الله بمعنى الذات وهو حقيقة لغوية تقول: لوجه زيد أي ذاته كما تقدم عند قوله: ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١١٢] وهو هنا كناية عن عمله فحيث أمرهم باستقبال بيت المقدس فرضاه منوط بالامتثال لذلك، وهو أيضا كناية رمزية عن رضاه بهجرة المؤمنين في سبيل الدين لبلاد الحبشة ثم للمدينة".^(١)
الدراسة والموازنة:

الوجه صفة ذاتية ثابتة لله تعالى بالكتاب والسنة^(٢)، وقد خالف ابن عاشور هذا الاعتقاد بقوله: "وجه الله بمعنى الذات"، فأخرج النص عن ظاهره بتأويل صفة الوجه لله تعالى.

والنصوص في إثبات الجهة من الكتاب والسنة لا تحصى، وكلها تنفي الذين يفسرون الوجه بالجهة، أو الثواب، أو الذات بل هو صفة لله - عز وجل - على ما يليق به، فلا يشبهه وجهًا ولا يشبهه وجهه^(٣).

وقد أوّل صفة الوجه لله - عز وجل - بعض المفسرين:

قال الزمخشري: "أي جهته التي أمر بها ورضيها".^(٤)

(١) التحرير والتنوير (٦٨٣/١)

(٢) ينظر: لوامع الأنوار البهية، السفاريني (٢٢٥/١).

(٣) ينظر: شرح العقيدة الواسطية للهراس (١١٤/١).

(٤) الكشاف (١٨٠/١).

وقال ابن عطية: "أي موضع رضاه وثوابه وجهة رحمته التي يوصل إليها بالطاعة".^(١)

وخرج أبو حيان عن ظاهر صفة الوجه، واعتبر الوقوف مع ظاهر اللفظ غباوة فقال: "وحيث جاء الوجه مضافاً إلى الله تعالى، فله محمل في لسان العرب، إذ هو لفظ يطلق على معان، ويستحيل أن يحمل على العضو... فالوقوف مع ظاهر اللفظ الدال على التجسيم غباوة وجهل بلسان العرب وأبحاثها ومتصرفاتها في كلامها".^(٢)

ومذهب أهل السنة والجماعة أن الوجه معناه معلوم، لكن كيفيته مجهولة، لا نعلم كيف وجه الله جل جلاله كسائر صفاته، لكننا نؤمن بأن له وجهاً موصوفاً بالجلال والإكرام، وموصوفاً بالبهاء والعظمة والنور العظيم.^(٣)

قال ابن عثيمين: "وأهل التعطيل ينكرون أن يكون لله وجه حقيقي، ويقولون: المراد بـ (الوجه) الثواب، أو الجهة، أو نحو ذلك، وهذا تحريف مخالف لظاهر اللفظ، ولإجماع السلف؛ ولأن الثواب لا يوصف بالجلال والإكرام، والله عز وجل وصف وجهه بالجلال والإكرام، فقال تعالى: ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]."^(٤)

النتيجة:

خالف ابن عاشور مذهب سلف الأمة: في أنهم يصفون الله تعالى بما

(١) المحرر الوجيز (٢٠٠/١).

(٢) البحر المحيط في التفسير (٥٧٨/١).

(٣) شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين (٢٨٣/١).

(٤) تفسير القرآن الكريم لابن عثيمين، تفسير سورة البقرة (٣٦٥/٣).

وصف به نفسه ووصفه به رسوله □، من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكيف ولا تمثيل.

والوجه صفة ذاتية لله عز وجل ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، ومن الأدلة على ذلك:

١- من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾

[البقرة: ٢٧٢]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾ [الرعد: ٢٢].

٢- من السنة النبوية: حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (... إنك لن تُخلفَ، فتعمل عملاً تبتغي بها وجه الله، إلا ازددت به درجة ورفعة...) ^(١).

٣- أجمع السلف على أن الله عز وجل يتصف بهذه الصفة الخيرية، وهي صفة الوجه ^(٢).

٢) قال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠].

قال ابن عاشور: " والإتيان حضور الذات في موضع من موضع آخر سبق حصولها فيه وأسند الإتيان إلى الله تعالى في هذه الآية على وجه الإثبات فاقتضى ظاهره اتصاف الله تعالى به، ولما كان الإتيان يستلزم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٨١/٢، كتاب الجنائز، باب: رثاء النبي □ سعد بن خولة رضي الله عنه، حديث رقم ١٢٩٥.

(٢) ينظر: أضواء البيان (٢٩٤/٧)، التعليقات على متن لمعة الاعتقاد، ابن جبرين (ص ٤٩).

التنقل أو التمدد ليكون حالا في مكان بعد أن لم يكن به حتى يصح الإتيان وكان ذلك يستلزم التنقل الجسم والله منزه عنه، تعين صرف اللفظ عن ظاهره بالدليل العقلي".^(١)

الدراسة والموازنة:

اختلف المفسرون في صفة إتيان الله عز وجل الذي ورد في قوله: "هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ" .

فقال بعضهم: لا صفة لذلك غير الذي وصف به نفسه -عز وجل- من المجيء والإتيان والنزول، وغير جائز تكلف القول في ذلك لأحد إلا بخبر من الله -عز وجل-، أو من رسول مرسل. وأن صفاته -عز وجل- تجري على ظاهرها مع نفي الكيفية والتشبيه عنها.^(٢)

ووصفه تعالى بالإتيان في ظلل من الغمام كوصفه بالمجيء في آيات أخر ونحوها مما وصف به نفسه في كتابه، أو صح عن رسوله □، وهو مذهب السلف، وعليه جماعة من المفسرين؛ منهم: الطبري^(٣)، والبعغوي^(٤)، وابن كثير^(٥)، والعثيمين^(٦).

قال ابن كثير: "يعني: يوم القيامة؛ لفصل القضاء بين الأولين والآخرين،

(١) التحرير والتنوير (٢/٢٨٤)

(٢) ينظر: جامع البيان (٤/٢٦٢).

(٣) ينظر: المرجع السابق نفسه.

(٤) ينظر: معالم التنزيل (١/٢٤١).

(٥) ينظر: تفسير القرآن العظيم (١/٥٦٦).

(٦) ينظر: تفسير القرآن الكريم لابن عثيمين، تفسير سورة البقرة (٣/١٢).

فيجزي كل عامل بعمله؛ إن خيراً فخير، وإن شراً فشر؛ ولهذا قال: ﴿وَقُضِيَ
الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾^(١).

وصرح ابن عاشور بوجوب صرف اللفظ عن ظاهره. ووافقه في قوله
كلُّ من: الزمخشري^(٢)، والقرطبي^(٣)، وأبو حيان^(٤).

قال الزمخشري: "إتيان الله: إتيان أمره وبأسه"^(٥).

وقال أبو حيان: "والأولى أن يكون المعنى: أمرُ الله؛ إذ قد صرح به في
قوله: ﴿يَأْتِي أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]، وتكون عبارة عن بأسه وعذابه؛ لأن
هذه الآية إنما جاءت مجيء التهديد والوعيد"^(٦).

ولا شك أن ابن عاشور مرجح لمذهب المؤولة، مخالف بذلك ظاهر الآية،
وهذه الآيات فيها إثبات الحقيقة.
النتيجة:

وبهذا يظهر أن قول ابن عاشور مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة،
وذلك لما يأتي:

مخالفته ظاهر الآية، والأصل في نصوص الوحي أن تحمّل على

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٥٦٦).

(٢) ينظر: الكشاف (١/٢٥٣).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٣/٢٦).

(٤) ينظر: البحر المحيط في التفسير (٢/٣٤٤).

(٥) الكشاف (١/٢٥٣).

(٦) البحر المحيط في التفسير (٢/٣٤٤).

ظواهرها، وتُفسَّر بحسب ما يقتضيه اللفظ^(١). والمذهب الصحيح أن يقال في الصفات بقول السلف الذي تحقق أنه إجراء لنصوصها على ظاهرها، فنثبتها إثباتاً حقيقياً، لا تمثيل فيه، ولا تحريف ولا تعطيل، فكما أن الله تعالى واحد في ربوبيته وإلهيته، فهو واحد في صفاته، لا يشبهه أحداً من خلقه، ولا يشبهه أحد منهم^(٢).

ومما يشهد لهذا الترجيح القواعد الترجيحية التالية:

- القول الذي تؤيده آيات قرآنية مُقدِّم على غيره^(٣).
- إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجَّح له^(٤)، وقد جاءت الآثار تشهد بذلك.
- يجب حمل نصوص الوحي على الحقيقة^(٥).
- كل تفسير خالف الكتاب أو السنة أو الإجماع، فهو ردٌّ^(٦).

(١) ينظر: قواعد التفسير (٨٤٣/٢).

(٢) ينظر: البيهقي وموقفه من الإلهيات، أحمد الغامدي (ص ٣٤٦).

(٣) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين (٣١٢/١).

(٤) ينظر: المرجع السابق (٢٠٦/١).

(٥) ينظر: المرجع السابق (٣٨٧/٢).

(٦) ينظر: المرجع السابق (٢١٤/١).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي المجتبي وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد..

فيحسن بعد الانتهاء من البحث ذكر أهم النتائج والتوصيات العلمية للبحث وهي:

نتائج البحث:

١- مكانة ابن عاشور العلمية، وتقدمه وبراعته في شتى العلوم والفنون، فهو مفسر ونحوي، وفقهه.

٢- يجب الحمل على الظاهر؛ ولا يجوز العدول عنه إلا بدليل أقوى منه.

٣- أن الإمام ابن عاشور قد يصرف دلالة الآية عن ظاهرها لدليل أقوى.

٤- تأثر ابن عاشور بعقيدته، فخرج في كثير من آيات الأسماء والصفات عن ظاهرها.

أهم التوصيات:

١- تطبيق مثل هذه الدراسة على كتب التفسير لبيان مدى التزام المفسرين بهذه القاعدة.

٢- الاهتمام بتتبع المواضع التي خرج فيها ابن عاشور عن الظاهر لمسوغ غير معتبر " التأويل".

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثَبَّتَ المَصَادِرَ وَالمَرَاجِعَ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ:

- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- أصول الفقه، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي، تحقيق: الدكتور فهد بن محمد السدحان، مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩ م.
- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢ م.
- الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة: الرابعة، - ٢٠٠٩ م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت، ١٩٩٥ م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.
- البيهقي وموقفه من الإلهيات، أحمد بن عطية بن علي الغامدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ م.

- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ هـ.
- التعليقات على متن لمعة الاعتقاد، عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن إبراهيم بن فهد بن حمد بن جبرين، دار الصمعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- تفسير القرآن الكريم، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠ م.

- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٦٤ م.
- الحمل على الظاهر وأثره في التفسير، هيفاء مقعد العتيبي، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى ٥١٤٤١هـ.
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢ م.
- شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور: حياته وآثاره، تأليف: بلقاسم الغالي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: السادسة، ١٤٢١هـ.
- شرح العقيدة الواسطية، ويليه ملحق الواسطية، محمد بن خليل حسن هرّاس، ضبط نصّه وخرّج أحاديثه ووضع الملحق: علوي بن عبد القادر السقاف، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الخبر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ.
- الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول، أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، المكتبة الشاملة، مصر، الطبعة: الأولى، ٥١٤٣٢ - ٢٠١١ م.

- صحيح البخاري، مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل البخاري، تحقيق: مُحَمَّد زهير بن ناصر النَّاصر، دار طوق النَّجاة، م:د، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين بن علي الحربي، دار القاسم، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠١م
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريبي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، ت: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- لواعب الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٩٨٢م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو مُحَمَّد عبد الحق بن غالب بن عبد الرَّحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السَّلام عبد الشَّافي مُحَمَّد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطَّبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطَّبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- معجم المفسرين، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، الطَّبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرَّج أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطَّبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩ م.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، عثمان بن علي حسن، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٥ هـ.

ثَبَّتَ الْمَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ بِاللُّغَةِ الْإِنجِلِيزِيَّةِ الْلَاتِينِيَّةِ:

thabt almasadir walmarajie biallughat al'injlyzyt allatynynt:

- 'anwar altanzilat wa'asrar altaawili, nasir aldiyn 'abu saeid eabd allah bin eumar bin muhamad alshiyrazi albaydawi, tahqiqu: muhamad eabd alrahman almaraeshali, dar altakayuf alturath alearabiu, altabeatu: al'uwlaa, 1418hi.
- al'ahkam fi 'usul aldalil, 'abu alhasan sayid aldiyn eali bin 'abi eali bin muhamad bin salim alfranji alamdi, tahqiqu: eabd alrazaaq eafifi, almaktab al'iislamia, bayrut.
- 'usul alfiqah, muhamad bin muflah bin muhamad bin mufraji, 'abu eabd allah, shams aldiyn almaqdisii alraaminii thuma alsaalihii alhanbali, tahqiqu: alduktur fahd bin muhamad alsadahan, maktabat aleabikan, altabeatu: al'uwlaa, 1999 ma.
- al'aelam khayr, aldiyn bin mahmud bin muhamad bin ealiin bin fars, zirikli aldimashqiu, : dar aleilm lilmalayini, altabeati: alkhamisat eashar 2002 mi.
- al'usul min ealm al'usul, muhamad bin salih bin muhamad aleuthaymin, daar aliabnii, altabeati: alraabieati, - 2009 mi.
- 'adwa' albayan fi 'iidah alquran bialquran, muhamad al'amin bin muhamad almukhtar bin eabd alqadir aljaknii alshanqitii, dar alfikr liltibaeat w alnashr w altawzie bayrut, 1995 mi.
- al'abahr almuhit fi 'usul alfiqh, 'abu eabd allah badr aldiyn muhamad bin eabd allah bin bihadir alzarkashii, dar alkatbi, altabeatu: al'uwlaa, 1994m.
- albayhaqiu wamawqifuh min al'iilhiati, 'ahmad bin eatiat bin eali alghamidi, eimadat albahth aleilmii bialjamieat al'iislamiati, almadinat almunawarati-- almamlakat alearabiat alsaeudiati, altabeati: althaaniati, 1423hi- 2002m.
- al'abahr almuhit fi al'afsiiri, 'abu hayaan muhamad bin yusif bin ealii bin yusif bin hayaan 'uthir aldiyn al'andalusii, tahqiqu: sidqi muhamad jamil, dar alfikr, bayrut, altabeati: 1420 hi.
- tahrir waltanwir, muhamad altaahir bin muhamad bin muhamad altaahir bin eashur altuwnusiu, aldaar altuwnusiat lilynashr, tunis, 1984 hu.
- altaeliqat ealaa matn lameat muhadadatin, eabd allah bin eabd alrahman bin eabd allh bin 'iibrahim bin fahd bin hamd bin jabrin, dar alsamieii lilynashr waltawziei, altabeati: al'uwlaa, 1416hi- 1995m.
- tafsiir alqurani, 'abu almuzaafar, mansur bin muhamad bin eabd aljabaar bin 'ahmad almaruzi alsimeani altamimiu alhanafiu thuma alshaafieay, tahqiqu: yasir bin 'iibrahim waghanim bin eabaas bin ghunimi, dar alwatan, alrayad- alsaeudiat, altabeatu: al'uwlaa, 1997m.
- tafsiir alquran aleazimi, 'abu alfida' 'iismaeil bin eumar bin kathir alqirsh albasariu thuma aldimashqi, tahqiqu: sami bin muhamad alsalamati, dar tiibat lilynashr waltawzie, altabeati: althaaniati, 1420hi- 1999m.

- tafsir alquran alkarim, muhamad bin salih bin muhamad aleuthaymin, dar aibn aljuzi, almamlakat alearabiat alsueudiati, altabeati: al'uwlaa, 1423hi.
- jamie albayan fi tawil alqurani, muhamad bin jarir bin yazid bin kathir bin ghalib alamli, 'abu jaefar altabri, tahqiq: 'ahmad muhamad shakir, muasasat alrisalati, altabeatu: al'uwlaa, 2000 m.
- aljamie li'ahkam alquran, 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin 'abi bakr bin farah al'ansarii alkhazriji, tahqiq aldiyn: 'ahmad wa'iibrahim 'atfish,alnaashir: dar alkutub almisriat, alqahirat, altabeati: althaaniati, 1964 ma.
- alhaml ealaa alzaahir w 'atharuh fi altafsir, hayfa' maqead aleutaybi, dar alsamieii, alriyad, altabeat al'uwlaa 1441hi.
- rawdatalnaazir waljanat fi 'usul alfiqh ealaa madhhab 'ahmad bin hanbal, 'abu muhamad muafaq eabd allah bin 'ahmad bin muhamad bin qudamat aljamaeii almaqdisii thuma aldimashqiu alhanbali, muasasat alryan liltibaeat walnashr waltawzie, altabeat althaaniati, 2002m.
- shaykh aljamie al'aezam muhamad altaahir abn eashur: hayaat atharihi, altaalifi: bilqasim alghali, dar aibn hazma, bayrut, altabeata: al'uwlaa, 1417hi.
- sharh aleaqidat altuhawiati, muhamad bin salih bin muhamad aleuthaymin, dar abn aljawzii llnashr waltawziei, almamlakat alearabiat alsaueudiati, altabeati: alsaadisati, 1421hi.
- sharh aleaqidat altuhawiati, wayalih 'iitahat alwastiati, muhamad bin khaliil hasan haras, dabt nasih wkhraj 'ahadithuh wa'iitqani: 'ajza' bin eabd alqadir alqafi, dar alhijrat llnashr waltawziei, alkhabari, altabeatu: althaalithati, 1415hi.
- alsharh alkamil limukhtasar al'usul min ealm al'usul, 'abu almundhir mahmud bin muhamad bin mustafaa bin eabd allatif alminyawi, almuasasat alshaamilati, masr, altabeati: al'uwlaa, 1432hi- 2011m.
- sahih albukhari, muhamad bin 'iismaeil albukhari, tahqiq: muhamad zuhayr bin nasiralnaasir, dar tawq alnajat, mu:da, alttbet al'uwlaa, 1422hi.
- fath alqadir, muhamad bin ealii bin muhamad bin eabd allah alshuwkani alamani, dar abn kathiri, dar kalam altayib - dimashqa, bayrut, altabeata: al'uwlaa, 1414hi.
- qawaeid altarjih eind almufasirina, husayn bin eali alharbi, dar alqasima, arayad, altabeatu: al'uwlaa, 1417hi.
- aldawabit almumathilat fi sifat allah wasamayih alhusnaa, muhamad bin salih bin muhamad aleuthaymin, aljamieat al'iislamiati, almadinat almunawarat, altabeati: althaalithati, 2001m
- alkuliyaat almuejam fi almustalahat walfuruq allughawiat, 'ayuwb bin musaa alqariimi alkahawi, 'abu baqa' alhanafii, tu:eadnan darwish - muhamad almasri, muasasat alrisalat, bayrut.
- alkashif ean haqayiq ghawamid altanzili, 'abu alqasim mahmud bin eamriw bin 'ahmadu, alzamakhashari jar allah, dar alkitaab alearabii, bayrut, altabeati: althaalithati, 1407hi.
- lawamie al'anwar albahiat wasawatie al'asrar al'athariat lisharh aldurat almudiyat fi eaqd alfirqat almaradiat, shams aldiyn, 'abu aleawn muhamad bin 'ahmad bin salim alsifariniu alhanbali,

muasasat alkhafiqayn wamaktabiha, dimashqa, altabeatu: althaaniatu, 1982m.

- lisan alearab ,muhamad bin makram bin ealaa 'abu alfadali, jamal aldiyn aibn al'ansarii alruwifi,dar sadir ,bayrut ,altabeati: althaalithat - 1414hi.

- almuharir alwajiz fi tafsir alkitaab aleaziza, 'abu muhamad eabd alhaqi bin ghalib bin eabd alrahman bin tamaam bin eatiat al'andalsi, tahqiqu: eabd alsalam eabd alshshafy muhamad, dar alkitab aleilmiati, bayrut, alttbet al'uwlaa 1422hi.

- maeani alquran waearaabuhu, 'iibrahim bin alsiri bin sahla, 'abu 'iishaq alzuajji, tahqiqu: eabd aljalil eabduh shalabi, ealim alkitab, bayrut, altabeatu: al'uwlaa, 1408hi- 1988m.

- muejam almufasirina, eadil nuyhda, muasasat nuyhad althaqafiat liltaalif waltarjamat walnushri, bayrut, altabeata: althaalithata, 1409hi- 1988m.

- maealim altanzil fi tafsir alqurani, 'abu muhamad alhusayn bin maseud albaghwy, haqaqah wkhraj 'ahadithahu: muhamad eabd allah alnamir- euthman jumeatan damiriat- sulayman muslim alharashi, dar tiibat lilmnashr waltawzie, altabeati: alraabieati, 1417hi- 1997m.

- majmue alfatawaa, ailtaqiu 'abu aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim bin taymiat alharani, eabd alrahman bin muhamad bin qasimi, almalik fahd aldiyn litibaeat almushaf alsharifi, almadinat alnabawiati, majmae almamlakat alearabiat alsaeudiati.

- almuejam alwasiti, majmae allughat alearabiat bialqahirati, dar al'ahdathi.

- muejam maeayir maeayir allughati, 'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwinii alraazi, 'abu alhusayn, tahqiqu: eabd alsalam muhamad harun ,dar alfikr , 1979m.

- manhaj aliastidal ealaa alqadaya albarizat eind 'ahl alsunat waljamaeati, euthman bin ealiin hasan, maktabat alrushdi, alriyad , 1415hi.